قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٨١ لسنة ٢٠٠١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المعقودة فى ٢٠٠٠/٧/١٦ ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة تل الركائز البالغ مساحتها ٤٢ فدانًا و٣ قراريط وكذا الأراضى المملوكة للدولة بمنطقة الصهو والبالغ مساحتها ٧٠ فدانًا و١٧ قيراطًا و٣ أسهم والواقعة بخارج الزمام بمحافظة جنوب سيناء والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٧ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق أول مايو سنة ٢٠٠١م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـــرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة بالمجلس» .

تقع منطقة آثار تل الركائز ومنطقة وادى الصهو بخارج الزمام بمحافظة جنوب سيناء وتبلغ مساحة منطقة تل الركائز ٤٢ فدانًا و١٣ قيراطًا وتبعد عن مدينة أبو زنيمة بحوالى ٩٥ كم وهى قريبة من منطقة وادى الصهو- وينتشر بها وعلى صخور الجبال العديد من الرسومات والنقوش النمطية التى ترجع إلى عصر الأنباط الذين عاشوا فى سيناء فى القرنين الأول والثانى الميلادى وكانت لهم دولة فى القرنين الثانى والأول قبل الميلاد - وقد قضى الرومان على هذه الحضارة .

تبلغ مساحة وادى الصهو ٧٠ فدانًا و١٧ قيراطًا و٣ أسهم وتبعد عن مدينة أبو زنيمة بحوالى ٩٠ كم داخل الجبل ، وقد استخدمها وعاش بها الأنباط أيام الرومان فى القرن الأول والثانى الميلادى ويكثر فى هذه المنطقة العديد من النقوش والرسوم الصخرية التى ترجع إلى عصر الأنباط .

ونظراً لأن هذه التلال تعتبر امتداداً للمناطق الأثرية الملحقة لمنطقة سرابيط الخادم وتكثر بها الكتابات النبطية والنقوش .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٠٠٠/٧/١٦ على ضم المساحات المذكورة إلى عداد الأراضى الأثرية .

لذلك فقد أعد مشروع القرار المرفق - ويتشرف وزير الثقافة رئيس المجلس الأعلى للآثار بعرض مشروع القرار على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء للتفضل بالنظر - وعند الموافقة - بإصداره .

تحريراً فى ٢٠٠١/٤/١٥

وزير الثقافة

فاروق حسنى